المؤذن ويصلي بهم الامام الظهر ثم يقيم للعصر
ولا يؤذن فيصلي الامام بهم العصر في وقت الظهر
ولا يتطوع بين الصلاتين بغير سنة الظهر قوله
لشرط الامام اي بشرط الامام الاكبر والاحرام
بالحج في الصلاتين للجمع بينهما عند ابي حنيفة
وعندهما احرام الحج لا غير حتى لو صلى الظهر
وحده صلى العصر في وقته عندهما وقالا لا يجمع
بينهما المنفرد وقال زفر الامام والاحرام شرط
في العصر خاصة حتى لو فاته الظهر مع الامام
ثم احرم بالحج فادرك العصر معه لم يجمع بينهما
عند ابي حنيفة وعند زفر يجمع بينهما وكذا الخلاف
اذا صلى الظهر مع الامام ثم احرم بالحج وصلى
العصر معه لم يجز عنده وعند زفر يجوز ثم راح
الى الموقف وهو ركن وقف متوجها الى الكعبة
بقرب الجبل اي جبل الرحمة والقوم معك
عقب

عقب انصرافهم من الصلاة وهو عن يمين الموقف
وعرفات كلها موقف الا بطن عرنة وهو واد بحذا
عرفات عن يسار الموقف قد رأى النبي صلى الله
عليه وسلم الشيطان فيها وامر ان لا يقف في ذلك
المكان احد احترازا عنه حامدا اي قف حال كونك
حامدا مكبرا مهللا ملبيا في موقفك ساعة
بعد ساعة وقال مالك يقطع التلبية كما يقف
بعرفات مصليا اي وقف حال كونك مصليا
على النبي صلى الله عليه وسلم داعيا بحاجتك ثم
راح ماشيا على هينتك الى مزدلفة بعد الغروب
والمزدلفة مفتعلة من الزلفى وهي القربة وانما
سميت بها لان ادم عليه الصلاة والسلام ازدلف
فيها الى حواء عليها السلام وانزل بقرب جبل قزح
عن يمين الطريق او عن يساره وقف فيه لانه مسجد
وقزح غير مصروف للعلمية والعدل من قزح الشيء

Copyright © King Saud University